

سنن البيهقي الكبرى

12213 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني أبو طاهر أنا بن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد قال قال ي أخذ أبو الزناد هذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت ومن كبراء آل زيد بن ثابت بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت فذكر الرسالة بطولها وفيها أني رأيت من نحو قسم أمير المؤمنين يعني عمر B بين الجد والأخوة من الأب إذا كان أخا واحدا ذكرا مع الجد قسم ما ورثا بينهما شطرين فإن كان مع الجد أخت واحدة قسم لها الثلث فإن كانتا اثنتين مع الجد قسم لهما الشطر وللجد الشطر فإن كان مع الجد أخوان فإنه يقسم للجد الثلث فإن كانوا أكثر من ذلك فإنني لم أراه حسبت ينقص الجد من الثلث شيئا ثم ما خلاص للأخوة من ميراث أخيه بعد الجد فإن بني الأب والأم هم أولى بعضهم من بعض بما فرض الله لهم دون بني العلة فلذلك حسبت نحو من الذي كان عمر أمير المؤمنين يقسم بين الجد والأخوة من الأب ولم يكن يورث الأخوة من الأم الذين ليسوا من الأب مع الجد شيئا قال ثم حسبت أمير المؤمنين عثمان بن عفان B كان يقسم بين الجد والأخوة نحو الذي كتبت به إليك في هذه الصحيفة